


# دليل المندوبين / ات

## الانتخابات البلدية

على النظام الأكثرى



**SEEDS**

For Legal Initiatives

# إرشادات



إضغط/ي على العنوان للإطلاع على المعلومات المطلوبة

من هو/هي؟

المهام

المؤهلات

1

المندوب/ة

2

أثناء  
الإقتراع

حقوق المندوب/ة

مهام المندوب/ة الثابت/ة

مهام المندوب/ة المتجول/ة

معلومات عامة

داخل قلم الاقتراع

لدى لجان القيد

3

أثناء  
الفرز

5

قائمة  
المصطلحات

4

توثيق  
المخالفات



# المنذوب/ة

# المندوب/ة

## ثابت/ة



ت/يقف داخل  
قلم الاقتراع



ت/ينتقل بين  
أقلام الاقتراع

## متجول/ة

## من هو المندوب/ة؟

شخص يختاره المرشح لتمثيله يوم الانتخابات،  
ويحمل تصريحًا ممنوعًا من القائمقام أو  
المحافظ شرط ان يكون:

- بلغ من العمر ٢١ سنة
- متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية
- غير محكوم عليه بجناية أو جنحة شائنة
- ناخبًا في الدائرة الانتخابية



## المهام الأساسية

- مراقبة قانونية سير العملية الانتخابية
- ضمان مصلحة المرشح/ة لهذه المهمة طيلة اليوم الانتخابي من دون مخالفة القانون ومن دون التأثير على حرية الناخب/ة في الاقتراع

## المؤهلات

- أن ت/يكون على دراية كافية بقانون الانتخاب الذي على أساسه تجري الانتخابات.
- أن ت/يفهم كيفية سير العملية الانتخابية في يوم الاقتراع بصورة قانونية.





أثناء

الإقتراع

# حقوق المندوب/ة

٢

• الاطلاع على نسخة من قانون الانتخاب الموجود في قلم الاقتراع

• الاطلاع على اللائحة بأسماء مندوبي/ات المرشحين/ات الموجودة على طاولة رئيس/ة القلم

• الاطلاع على لوائح الشطب

• الاطلاع على الملصقات والمواد التوضيحية عن إجراءات العملية الانتخابية

• ت/يقوم المرشح/ة بتزويد المندوب/ة الثابت/ة ملّماً يتضمن:  
- الترخيص الممنوح من القائمقام أو المحافظ من أجل الدخول الى قلم الاقتراع  
- قرطاسية  
- معلومات متعلقة بمهام المندوبين/ات  
- آلية التواصل مع الماكنة الانتخابية والمشرفين/ات على الحملة الانتخابية  
- جداول واستمارات مخصصة لعملية الفرز وتسجيل المخالفات

• ت/يقوم المرشح/ة بتأمين الطعام والمياه للمندوبين/ات

• الحصول على تعويض أو مخصصات من قبل المرشح/ة وتحسب من ضمن النفقات الانتخابية

• لا يحق لرئيس/ة القلم أن ت/يطرد أي مندوب/ة من قلم الاقتراع الا اذا اقدم/ت على الإخلال بالنظام على الرغم من تنبيهه/ها وتدوين هذا التنبيه في المحضر

• وإذا اتخذت الرئيس/ة هذا القرار، ت/ينظّم محضراً بذلك ت/يذكر فيه الوقائع والأسباب التي أوجبت اتخاذ هذا التدبير ووقت حصوله وت/يوقع عليه معه/ها سائر المندوبين/ات الحاضرين/ات ويرفع فوراً الى لجنة القيد المختصة

# مهام المندوب/ة

## الثابت/ة



- التأكد من فتح قلم الاقتراع في تمام الساعة ٧ صباحاً
- التأكد من أن الصندوق المستخدم لوضع الأصوات فيه فارغ قبل إقفاله وقبل البدء بعملية الاقتراع
- رصد المخالفات المرتكبة أثناء ممارسة الناخبين/ات حقهم/ن في الاقتراع
- الطلب من رئيس/ة القلم تسجيل الاعتراضات والملاحظات والمخالفات التي تحصل في قلم الاقتراع في المحضر، مثل قيام أحد/إحدى الناخبين/ات بالاقتراع بالرغم من عدم ورود اسمه/ها في لوائح الشطب.
- التأكد من ممارسة رئيس/ة القلم صلاحياته/ها المحددة في القانون مثل:

التأكد من هوية الناخب/ة

التأكد من أن اسم الناخب/ة موجود على لوائح الشطب

تزويد الناخب/ة بمغلف ممهور بالختم الرسمي بعد التوقيع عليه

الطلب من الناخب/ة التوجه الزامياً إلى وراء العازل لممارسة حقه/ها الانتخابي بحرية

منع الناخب/ة من ممارسة حقه/ها في الانتخاب في حال لم ت/يقم بذلك بسرية ووراء العازل

التأكد من أن الناخب/ة لا ت/يحمل سوى مغلف واحد من دون أن ت/يمسه أو ت/يرى مضمونه

السماح للناخب/ة بأن ت/يضع المغلف بيده/ها في صندوق الاقتراع

التأكد من أن الناخب/ة وُقِّع/ت على لوائح الشطب كإثبات على واقعة الاقتراع

التأكد من دمع إبهام الناخب/ة بحبر خاص من النوع الذي لا يزول إلا بعد أربع وعشرين ساعة على الأقل

التأكد من أن الناخب/ة لا ت/يحمل هذا الحبر على إصبعه/ها قبل عملية الاقتراع

التأكد من أن الناخب/ة لم ت/يؤكل أحداً غيره/ها بممارسة حق الاقتراع

التأكد من أن من ت/يساعد ذوي الاحتياجات الخاصة في الاقتراع هو/هي من الناخبين/ات في الدائرة الانتخابية

التأكد من إعلان رئيس/ة القلم ختام عملية الاقتراع بحلول الساعة 7 مساء

في حال ثمة ناخبين/ات حاضرين/ات في باحة مركز الاقتراع لم يدلوا/ين بأصواتهم/ن عند طول 7 مساء على رئيس/ة القلم تمديد المدة لحين تمكينهم/ن من الاقتراع

# مهام المندوب/ة

## المتجول/ة



### رصد

- أي محاولة للتأثير على المقترعين/ات
- توزيع لوائح ملغومة
- محاولات الإخلال بالأمن في محيط أقلام الاقتراع

### إطلاع المرشح/ة أو الماكينة الانتخابية

- على سير العملية الانتخابية
- على نسبة الاقتراع أو المقترعين/ات
- على أي إخلال يحصل أو مخالفات ترتكب أثناء عملية الإقتراع



### مساعدة المقترعين/ات من خلال

- توجيههم/ن إلى أقلام الاقتراع التابعة لهم/ن
- إرشادهم/ن إلى الغرف المخصصة للاقتراع

### تقديم الخدمات اللوجستية مثل

- تأمين المواصلات للمقترعين/ات
- تأمين الطعام للمندوبين/ات الثابتين/ات







أثناء

الفرز

# معلومات عامة

## عملية الفرز

ت/يتحقق / المندوبون /ات ثابتون /ات و/أو متجولون /ات من قانونية سير عملية الفرز، ويرصدون/ن المخالفات التي يمكن أن ترتكب ويطلبون/ن تدوينها وتدوين الملاحظات في المحضر.

وتبدأ عملية الفرز بعد ختام عملية الاقتراع.  
وتتم عملية الفرز على مرحلتين:

الفرز أمام لجان القيد  
الابتدائية وأمام لجان  
القيد العليا

الفرز داخل أقلام  
الاقتراع

## هل تعلم/ين؟

بعد ختام عملية الاقتراع، يُقفل باب الاقتراع ولا يُسمح بالبقاء داخل القلم إلا لهيئة القلم ومندوبي/ات اللوائح الثابتين/ات و/أو المتجولين/ات والمراقبين/ات المعتمدين/ات وممثلي/ات وسائل الإعلام الحائزين/ات على تصريح من هيئة الإشراف على الانتخابات بالتغطية والتصوير داخل أقلام الاقتراع.



# داخل اقلام الاقتراع

## عملية الفرز

تحت الرقابة الفعلية للمندوبين/ات أو المرشحين/ات أنفسهم/هن والمراقبين/ات المعتمدين/ات من قبل وزارة الداخلية في حال وجودهم/هن :

ت/يفتح رئيس/ة القلم صندوق الاقتراع وت/يتأكد من تطابق عدد الأصوات فيه مع عدد أسماء المقترعين/ات في لوائح الشطب، وإذا كانت هذه الأعداد غير مطابقة، يُشار إلى ذلك في المحضر

ت/يفتح الرئيس/ة كل مغلف على حدة، ت/يقرأ بصوت عالٍ الاسم او الاسماء التي تم الاقتراع لها من قبل الناخبين/ات

## على المندوب/ة أن ت/يكون على دراية بتفاصيل احتساب الأصوات

### تُعد باطلة

- الأوراق التي تشتمل على علامات تعريف
- الأوراق التي تشتمل على عبارات مهينة للمرشحين/ات أو لأشخاص آخرين، أو الموجودة ضمن ظروف تحمل مثل هذه الاشارات

### تُحتسب الأوراق البيضاء تصويتاً صحيحاً



ت/ يعلن رئيس/ة القلم نتيجة الاقتراع المؤقتة وت/يوقّع عليها، وت/يلصق فوراً الإعلان على باب قلم الاقتراع وت/يعطي المرشحين/ات أو مندوبيهم/هن صورة طبق الأصل عنه **بناءً لطلبهم/هن**.

## هل تعلم/ين؟

على وزارة الداخلية والبلديات أن تقوم بتجهيز أقلام الاقتراع بكاميرات خاصة وأجهزة تلفزيونية بحيث يتم تسليط جهاز الكاميرا على ورقة الاقتراع بشكل يسمح بظهور مضمونها على شاشة التلفزيون أثناء عملية فرز الأصوات.



# لدى لجان القيد

## عملية الفرز

يمكن للمندوبين/ات الثابتين/ات و/أو المتجولين/ات حضور عملية الفرز لدى لجنة القيد الابتدائية ولجنة القيد العليا. على المندوب/ة الثابت/ة و/أو المتجول/ة أن ت/يكون على دراية بتفاصيل عملية الفرز لدى اللجنتين.

### مهام لجان القيد الابتدائية



دراسة المحاضر والمستندات  
واتخاذ القرارات اللازمة  
بشأنها



إعلان الأرقام الواردة في كل  
محضر على مسمع المرشحين/ات  
أو مندوبيهم/ات



التحقق من عدد الاصوات التي  
نالها/تها كل مرشح/ة وجمعها



رفع نتيجة جمع الأصوات وفقا للجدول  
والمحاضر التي تتضمنها على نسختين  
بعد توقيعها من قبل جميع اعضائها  
الى لجنة القيد العليا في الدائرة الانتخابية

# لدى لجان القيد

## عملية الفرز

تتلقى لجنة القيد العليا في الدائرة الانتخابية النتائج المرفوعة إليها من لجان القيد الابتدائية في الدائرة مع جداول النتائج الملحقة بها.

### مهام لجان القيد العليا




التدقيق في هذه المستندات

تصحيح الأخطاء المادية والحسابية فقط في حال وجودها وتصحيح النتيجة على ضوء ذلك



جمع الأصوات الواردة في هذه الجداول

تدوين النتيجة النهائية في الدائرة الانتخابية على الجدول النهائي بالأرقام والحروف مع تفتيحها



التوقيع على المحضر وعلى الجدول العام النهائي بكامل أعضائه

# لدى لجان القيد

## عملية الفرز

تتلقى لجنة القيد العليا في الدائرة الانتخابية النتائج المرفوعة إليها من لجان القيد الابتدائية في الدائرة مع جداول النتائج الملحقة بها.

### مهام لجان القيد العليا

إعلان النتائج النهائية التي نالها/تها كل مرشح/ة أمام المرشحين/ات أو مندوبيهم/ات



تسليم المحافظ أو القائم مقام المحضر النهائي والجدول العام للنتائج



تنظيم محضر بالتسلّم والتسليم يوقعه المحافظ أو القائم مقام وأحد أعضاء لجنة القيد العليا الذي يسميه رئيس اللجنة



إرسال النتائج مع المحضر النهائي والجدول العام الملحق به فوراً إلى وزارة الداخلية والبلديات



تتولى وزارة الداخلية والبلديات إعلان النتائج النهائية الرسمية وأسماء المرشحين/ات الفائزين/ات





توثيق

المخالفات

# توثيق المخالفات

٤

يحق للمندوب/ة الثابت/ة والمتجول/ة استخدام الحواسيب والأجهزة اللوحية الإلكترونية والهواتف النقالة داخل الأقاليم لذا يمكن للمندوب/ة




توثيق المخالفات من خلال  
تصويرها عبر الهاتف الخليوي

توثيق المخالفات من خلال  
تدوينها على أوراق أو جداول أو  
استمارات أعطاه إياها المرشح/ة



يمكن للمندوب/ة توثيق  
المخالفات من خلال طلب  
تدوينها في المحضر





# قائمة

# المصطلحات

# قائمة المصطلحات

## الناخب/ة

الشخص الذي يتمتع بحق التصويت ولديه الخيار بممارسة حقه بالانتخاب بموجب القانون ويكون اسمه واردا في القوائم الانتخابية ولوائح الشطب (يمكن للناخب/ة أن لا ت/يقترع).

## المقترع/ة

الشخص الذي مارس حقه بالانتخاب وأدى بصوته لصالح مرشّح/ة معين/ة أو لأئحة معيّنة أو بواسطة ورقة بيضاء بموجب القانون ويكون اسمه واردا في القوائم الانتخابية ولوائح الشطب.

## المرشّح/ة

الشخص الذي اختار أن يشارك في الحياة العامة أو أن يتولى وظيفة عامة عبر طرح نفسه ليتمّ اختياره ممثلاً للناس ضمن دائرة انتخابية معيّنة.

## الدائرة الانتخابية

هي المكان الجغرافي المحدّد لعدد من المرشحين/ات والناخبين/ات والمقاعد الانتخابية.

## أقلام الاقتراع

هي المراكز الانتخابية أي الأماكن الرسمية الموجودة ضمن الدوائر الانتخابية المحدّدة التي تتمّ فيها العملية الانتخابية والتي تكون مجهزة قانونياً ولوجسّياً لتمكين الناخبين/ات من ممارسة حقهم/هن بالتصويت بسريّة وبطريقة صحيحة لا يعتربها أي خطأ أو مخالفة.

## القوائم الانتخابية

القوائم الانتخابية: المستند الرسمي الذي يضمّ أسماء الأشخاص أو المواطنين/ات وفقاً لسجلات الأحوال الشخصية والذين/اللواتي يمكنهم/ن أن ينتخبوا/ن أي الذين/اللواتي يتمتعون/ن بحق التصويت أو الانتخاب والذين/اللواتي يملكون/ن كلّ الوثائق الرسمية التي تخوّلهم/ن ممارسة هذا الحقّ وتتضمن هذه القوائم الاسم الثلاثي لكل ناخب/ة واسم والدته/تها ورقم سجله/ها وجنسه/ها وتاريخ ولادته/تها ومذهبه/ها.

## لوائح الشطب

المستند الرسمي الذي يتضمن أسماء الناخبين/ات ويكون مطابقاً للقائمة الانتخابية. تتضمن هذه اللوائح بالإضافة إلى المعلومات الواردة في القائمة الانتخابية، رقم بطاقة الهوية، ورقم جواز السفر في حال توفرهما بتاريخ وضع هذه اللوائح، وكذلك ثلاث خانات تخصص الأولى لتوقيع الناخب/ة بعد اقتراعه/ها، والثانية لتوقيع عضو القلم المكلف بالتثبت من الاقتراع والثالثة للملاحظات التي يمكن أن ترافق عملية الاقتراع. تكون جميع أوراق لأئحة الشطب العائدة لكل قلم مرتبطة بعضها ببعض ومرقمة ومؤشراً عليها بختم وزارة الداخلية.

# قائمة المصطلحات

## المحافظ

موظف/ة عام ت/يرأس المحافظة. ت/يعين وت/ينقل بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء وت/يمثل المحافظ السلطة المركزية مباشرة. وهو/هي مسؤول/ة عن تنفيذ القوانين والأنظمة التي تبليغ إلى الدوائر المختلفة في الملحقات بواسطته/ها. هو/هي الوسيط/ة بين الإدارة المركزية والأشخاص المقيمين في منطقته/ها. وهو/هي أعلى رتبة من القائمقام.

## القائمقام

موظف عام ت/يرأس القضاء. ت/يعين وت/ينقل بمرسوم يصدر بناء على اقتراح وزير الداخلية بعد استطلاع رأي المحافظ. هو/هي مسؤول/ة عن حفظ النظام والأمن وتطبيق القوانين والأنظمة. والقائمقام صورة مصغرة عن المحافظ يعمل تحت سلطته/ا.

## المحضر

ملخص عن سير العملية الانتخابية طيلة النهار الانتخابي بدءاً من فتح باب الاقتراع وصولاً إلى عملية الفرز وما تخلل هذه العملية ومن مجموع الملاحظات والتحويلات التي يتضمّننها ويكون موقّعاً من قبل هيئة قلم الاقتراع.

## لجنة قيد ابتدائية

تتألف من قاض عدلي أو اداري عامل رئيساً/ة، ومن أحد رؤساء أو أعضاء مجالس البلديات في الدائرة الانتخابية، ومن موظف/ة من الأحوال الشخصية عضوين. يلحق بكل لجنة قيد موظف/ة أو أكثر من موظفي/ات الأحوال الشخصية بقرار من الوزير.


## لجنة قيد عليا

تتألف من رئيس/ة غرفة أو مستشارة/ة لدى محكمة التمييز أو رئيس/ة غرفة استئناف أو رئيس/ة غرفة أو مستشارة/ة في مجلس شورى الدولة رئيساً/ة، ومن قاض عدلي أو اداري عامل، ومن مفتش/ة من التفتيش المركزي عضوين، ومن رئيس/ة دائرة النفوس أو رئيس/ة قسم أو موظف/ة في المديرية العامة للأحوال الشخصية مقررراً/ة.

تنشأ في كل دائرة انتخابية لجنة قيد ابتدائية وعليا أو أكثر وتعين هذه اللجان بموجب مراسيم تصدر عن مجلس الوزراء

## تفقيطها

كتابة الأعداد نصاً بالكلمات بدلاً من الأرقام لمنع التلاعب بالأرقام.



**SEEDS**  
For Legal Initiatives

نواة للمبادرات القانونية  
**SEEDS for Legal Initiatives**



تمّ تطوير هذا الكتيب بدعم من  
مؤسسة فريدريش إيبيرت

**FRIEDRICH  
EBERT**  
  
**STIFTUNG**